

**دراسة المؤثر عن الإمام مالك في الإستواء
سندًا ومتنا**

**الدكتور صهيب محمود السقار
قسم دراسات الإسلامية كلية الآداب
جامعة قاريونس**

قال الله تعالى:(هُوَ الَّذِي أَنْزَلَ عَلَيْكَ الْكِتَبَ مِنْهَا آيَاتٌ مُّحَكَّمٌ هُنَّ أُمُّ الْكِتَبِ وَأُخْرَى مُتَشَابِهَتُ فَأَمَّا الَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ زِيغٌ فَيَتَبَعُونَ مَا تَشَبَّهُ مَنْ مِنْهُ ابْتَغَى فِتْنَةً وَابْتَغَاءَ تَأْوِيلِهِ وَمَا يَعْلَمُ تَأْوِيلَهِ إِلَّا اللَّهُ وَالرَّاسِخُونَ فِي الْعِلْمِ يَقُولُونَ آمِنًا بِهِ كُلُّ مَنْ عَنْدَ رَبِّنَا وَمَا يَذَكِّرُ إِلَّا أُولُوا الْأَلْبَابِ) (7) سورة آل عمران

واقع المسلمين اليوم يدعو إلى دراسة المنهج العلمي الرصين في التعامل مع ما تشابه من نصوص القرآن والسنة. فقد فمن جملة من شباب المسلمين في هذا العصر بكثرة الكتب والمطبوعات التي تنسب بسبب الاختلاف في هذه المسألة كثيراً من علماء المسلمين إلى البدعة ومخالفة السنة والزيغ في العقيدة.

ومازال بعض المشفقيين على أمّة محمد صلى الله عليه وسلم يتحرجون من الخوض في هذه المسألة تجنباً لإثارة الفتنة بين المسلمين. ولكن لم يعد هذا التحرج مقبولاً بعد تأثير كثير من العوام بما فيها من سوء الطن بأكابر العلماء والفقهاء والمحاذين.

ومن العجب أن الطعن بالعلماء قد انتشر بين من يدعى الانتساب إلى الحديث الشريف والاقتداء بالسلف حتى شمل بعض أئمة السلف والحديث. فلم يسلم من طعنهم كبار الحذاذين الذين لم يعرفوا طوال تاريخنا الفكري إلا بالإمامية واتباع السنة كالحافظ البهوي⁽¹⁾ (458هـ) والحافظ النووي⁽²⁾ (676هـ) وأمثالهم. مما أ难怪 أن ينساب أمثال هؤلاء إلى البدعة والزيغ في الاعتقاد وقد أفنوا عمرارهم في خدمة السنة، وتطاولت أزمان وتعاقبت أجيال والأمة لا تذكرهم إلا بغير ما يذكر به أهل حديث النبي صلى الله عليه وسلم. حتى نبت هذه النابتة الخطيرة. وما نقوموا منهم إلا الخلاف في هذه المسألة.

ومما يدل على أهمية هذه المسألة ويشهد على أن رفع الخلاف فيها يرفعه في غيرها أن ابن تيمية رحمه الله تعالى حكى مناظرة دعاها أحد المخالفين له فقال:(...فتواعدنا يوماً فكان فيما تفاوضنا أن أمهات المسائل التي خالف فيها متأخرو المتكلمين من يتحل مذهب الأشعرى لأهل الحديث ثلاث مسائل: وصف الله بالعلو على العرش، ومسألة القرآن، ومسألة تأويل الصفات. فقلت له نبدأ بالكلام على مسألة تأويل الصفات، فإنما الأم والباقي من المسائل فرع عليها)⁽³⁾

فما أحوج المسلمين اليوم إلى إعادة النظر في هذه المسألة ليعرفوا مدى الخرج والإثم الذي وقع به من أعمل في المسلمين معول التبديد والسب والتفرق. وهل يستحق الخلاف في هذه المسألة أن يرتب عليه أحد المعاصرين حكمًا قال فيه:(أما كون الأشاعرة لم يخرجوا عن الإسلام فهذا صحيح، هم من جملة المسلمين وأما أئمّهم من أهل السنة والجماعة فلا لأئمّهم

(1) انظر مقدمة أطروحة الباحث أحمد بن على الغامدي (البيهقي و موقفه من الإلهيات) ص 33 وهي الأطروحة التي نال بها الباحث شهادة الدكتوراه في جامعة أم القرى 1402هـ.

(2) انظر دعوة التوحيد أصولها الأدوار التي مرت بها ومشاهير دعاتها. د- محمد خليل هراس، ص 224 طـ الأولى، 1997، المطبعة العصرية، بيروت.

(3) انظر كتب ورسائل وفتاوی ابن تيمية في العقيدة 6/ 354-355 مكتبة ابن تيمية، تحقيق عبد الرحمن محمد قاسم النجدي.

يختلفون أهل السنة والجماعة في إثبات الصفات من غير تأويل⁽¹⁾ وهل نقبل قول ابن القيم :(..بل الذي بين أهل الحديث والجمالية من الحرب أعظم مما بين عسكر الكفر وعسكر الإسلام)⁽²⁾

وقد لاحظت أن ابن تيمية رحمه الله تعالى ومن تابعه على رأيه في هذه المسألة يعترون للإمام مالك - رحمه الله تعالى - بالإمامية ولا ينزعون في عده من جملة السلف الصالح. ووجودكم يكترون من النقل عنه في هذه المسألة ويرضون بالتحاكم إليه، ثم لاحظت بعد ذلك أنهم لم يتحرروا في النقل عنه ولم يصيروا في الفهم عنه أيضاً. وقد أفرد أحد المعاصرين بحثاً خاصاً لتلك الحادثة المشهورة التي سئل فيها الإمام عن الاستواء، وساعدنا الباحث بذكر الدوافع التي شجعته على هذه الدراسة فذكر أنَّ هذا الأثر قد تلقاه الناس بالقبول فقال: (أولاً: هذا الأثر قد تلقاه الناس بالقبول فليس في أهل السنة والجماعة من ينكره، كما يذكر ذلك شيخ الإسلام ابن تيمية - رحمه الله -⁽³⁾ بل إنَّ أهل العلم قد اتّمّوا به واستجودوه واستحسنوه⁽⁴⁾. ثانياً: أنه من أنبيل حوارب وقع في هذه المسألة وأشده استيعاباً..⁽⁵⁾. ثالثاً: أنَّ قوله هذا ليس خاصاً بصفة الاستواء، بل هو بمثابة القاعدة التي يمكن أن تُقال في جميع الصفات)⁽⁶⁾

ثم لاح لي بعد هذا الاتفاق سبيل يرفع التزاع في هذه المسألة الموصوفة بكلها أمّا لما سواها من المسائل. خاصة بعد أن انفق الفريقان على أن قول الإمام فيها هو القاعدة وهو القول الأنبل. فإذا انفقنا على ذلك فقد تعين تحرير النقل وتصحيح الفهم عن الإمام ليرتفع الخلاف والتزاع ولا يبقى لسلم عذر في نخش علوم الأكابر أو في السكوت على ذلك. وأول خطوة في هذه السبيل أن نجهر معهم بالاعتراف بما اعترفوا به للإمام وأن نشهد على ما شهدوا له وأن نشد على أيديهم في الدعوة إلى الإقتداء به في هذه المسألة. وأن نشير إلى شهادات السلف والسلفيين التي تعزز الاستمساك برأي الإمام. ولنقدم لذلك كله بلمحة سريعة نبحث فيها عن أول ظهور لهذه المسألة في تاريخنا الفكري وعن الموضع الذي تشعبت منه الآراء والمناهج. على أن نزن هذه المذاهب بميزان الدليل، ونقارن كلّ منها بما صرّح بيده عن الإمام في هذه المسألة حتى نتبين المواقف منها والمخالف. ويتعين تفصيل هذا القول في نقاط.

أولاً: لمحَّة في ظهور هذه المسألة وظهور الاختلاف فيها.

ثانياً: شهادة كبار المحدثين للإمام بما يعزز التحاكم إلى رأيه في هذه المسألة:

ثالثاً: رأي الإمام مالك رحمه الله تعالى في هذه المسألة.

أولاً: لمحَّة في ظهور هذه المسألة وظهور الاختلاف فيها.

(1) تبيهات على مقالات الصابوني 62. ، طبع الرئاسة العامة للبحوث والإفتاء، الرياض، 1405هـ.

(2) اجتماع الجيوش الإسلامية 154 دار الكتب العلمية، بيروت، 1404 - 1984 ط - الأولى

(3) مجموع الفتاوى (309/13) طبع اللجنة الدائمة للدعوة والإرشاد، الرياض.

(4) نفس المصدر (520/5).

(5) نفس المصدر (520/5).

(6) انظر (الأثر المشهور عن الإمام مالك رحمه الله في صفة الاستواء) دراسة تحليلية بقلم عبد الرزاق

بن عبد المحسن البدر ص 4-1

لا يخفى على أحد ما أحدثه اختلاطُ العرب بالعجم في صدر الرسالة من آثار في الفكر الإسلامي من جهة وفي اللغة العربية من جهة أخرى. فلما دخل في دين الإسلام أفواجٌ من الأمم لم يتذوقوا بيان العربية وقفوا على بعض الألفاظ القرآنية مجردةً عن سياقها وسباقها، مثل قوله تعالى: (وَيَقِنَّ وَجْهَ رَبِّكُمْ ذُو الْحَلَالِ وَالْإِكْرَامِ) (المرحمن 27). فحمل بعضهم مثل هذه النصوص المتشابهة على ظاهرها وربطوا بين هذا الفهم وبين ما كانوا عليه من الاعتقاد في ذات الله عز وجل المختلط بالوثنية أو اليهودية المحرفة أو غيرها من العقائد الفاسدة. وصار وجود هذه الألفاظ في حقهم موهمًا لتشبيه الباري وتحسيمه.

ولهذا كان في السلف من ينكر التحديث بمثل هذه الأحاديث الموهمة إشغالاً على هؤلاء العجم من توهّم التحسيم. وفي ذلك يقول القاضي عياض(544هـ) رحمه الله: (...رَحْمَةُ اللَّهِ لِإِمَامِ مَالِكًا فَلَقَدْ كَرِهَ التَّحْدِيدُ بِمَثَلِ هَذِهِ الْأَحَادِيثِ الْمَوْهَمَةِ لِلتَّشْبِيهِ وَالْمُشَكَّلَةِ الْمَعْنَىِ...) والنبي صلى الله عليه وسلم أوردها على قوم عرب يفهمون كلام العرب على وجهه وتصرفاهم في حقيقته ومحازه واستعارته وبلغه وإيجازه فلم تكن في حقهم مشكلة، ثم جاء من غلبت عليه العجمة وداخلته الأممية فلا يكاد يفهم من مقاصد العرب إلا نصّها وصرّحها.. فتفرقوا في تأويلها أو حملها على ظاهرها شذر مذر فمنهم من آمن ومنهم من كفر⁽¹⁾

وأول ظهور للخوض في هذه النصوص ينسب إلى مقاتل بن سليمان(150هـ) الذي جهر بمقالة التشبيه في خراسان فقال: إن الله جسم وله جوارح وأعضاء من يد ورجل وعينين.

وفي خراسان أيضاً ظهر أول إنكار لمقالة مقاتل، إذ قام الجهم بن صفوان بالرد على مقاتل غير أنه أفرط في النفي كما أفرط خصمه في الإثبات. وجرت بين الفريقين مناظرات انتقل صداتها إلى علماء المسلمين من السلف الصالح رضوان الله عليهم لما سارع العوام إليهم يسألون عن الحق في ما أحدثه هذا النزاع. وفي ذلك يقول الإمام أبو حنيفة(150هـ) رحمه الله: (أتانا من المشرق رأيان حبيثان، جهنم معطلٌ ومقاتلٌ مشبه)⁽²⁾

وكان موقف السلف في أول ظهور هذه البدعة يقتصر على إظهار الطعن والبراءة من الخائن فيها من الفريقين كما سبق عن الإمام أبي حنيفة⁽³⁾

ولعل موقف الإمام مالك من أبرز المواقف التي تمثل هذا الموقف في تلك الحادثة المشهورة التي أخرجهما البيهقي: (أن رجلاً دخل على الإمام مالك فقال: يا أبا عبد الله " الرحمن على العرش استوى " كيف استواه؟ قال: فأطرق مالك وأخذته الرُّخصاء، ثم رفع رأسه فقال: الرحمن على العرش استوى كما وصف نفسه، ولا يقال كيف، وكيف عنه مرفوع، وأنت رجلٌ سوءٌ صاحبٌ بدعةٍ، أخرجوه، فأخرج الرجل) وفي رواية (والكيف غير معقول)⁽⁴⁾

(1) الشفا 2/542 دار الفيحاء عمان طـ الثانية، 1986م.

(2) انظر تاريخ بغداد 13/164 دار الكتب العلمية، بيروت.

(3) وانظر نحو هذا الموقف عن غيره من السلف في السنة لعبد الله بن أحمد 1/108 دار ابن القيم، الدمام، 1406 ، طـ الأولى.

(4) الأسماء والصفات 515 طبعة دار الكتب العلمية، بيروت.

ولكن لما عمت البلوى وانتشرت البدعة نقض العلماء لقمعها وخاصوا في ما كرهو المخوض فيه، وكانوا أغنى الخلق عن هذا البحث لو لا انتشار البدعة، ولم يعد مقبولاً سكوت الأمة عن هذه البدعة فتعين على بعضها الفرض الكفائي في الذب عن السنة ومحاربة هذه البدعة.

وانفق الجميع على ترك السكوت فتكلم في ذلك من المحدثين والفقهاء والمتكلمين من تكلم حتى كثر فيه الكلام والاختلاف وتمايزت فيه فرقٌ ومقالات صارت مستقلة معروفة فيما بعد. وتبأيت المواقف في القرب من أحد المذهبين. فظهرت المعتزلة التي أنكرت القول بالتحسيم والتتشبيه ومالوا إلى رأي الجهم في نفي بعض الصفات والقول بخلق القرآن، ولما أفرط المعتزلة بالنفي قابليهم بعض المحدثين بالغلو في الإثبات فأثبتوا بعض الأخبار الواهية المنكرة وجمعوا الصحيح مع الضعيف المنكر في مصنفات جمعوا فيها ما يسمونه أخبار الصفات. ولم يكن هذا الإفراط المقابل بالتفريط إلا وبالاً على فكر المسلمين، تعمق به الخلاف والتنازع، واشتد به الصراع الفكري، وبعدت الشقة بين المتنازعين حتى أقبل القرن الرابع المجري، وظهرت فيه التيارات الوسطية المعتدلة في عدد من بقاع العالم الإسلامي فظهرت الطحاوية في مصر على يد أبي جعفر الطحاوي(321هـ) والماتريدية في سمرقند نسبة إلى الإمام أبي منصور الماتريدي (333هـ) والأشاعرة في بغداد على يد الإمام أبي الحسن الأشعري.

وبظهور المذهب الأشعري انحسر تيار المعتزلة وتوقف المحدثون والحنابلة مع المتكلمين الأشاعرة. وانحصر خلاف العقلاة المترهين عن الهوى والعصبية في مثل تلك النصوص الموهمة في مسلكين: التفويض والتأويل، وأقام الأشاعرة هذين المسلكين على ثوابت العقل وصحيح النقل وشهادـ العـربيةـ، ثم ظهر في الأمة من اختار مذهبًا ملتفـاً غير منضبط ولا ضابط وأغرب في عزو هذا المذهب المتأخر المستحدث إلى السلف الصالح. فلا بد من الحديث عن هذه المسالك الثلاثة.

ثانياً: مسالك العلماء في هذه المسألة

المسلك الأول: تفويض العلم بالمراد إلى الله عز وجل.

والمراد به الإيمان بما ورد مع صرف اللفظ الموهم عن ظاهره ورد العلم بالمراد منه إلى الله تعالى⁽¹⁾ وهذا التفويض لا بد فيه من أمور:

الأول: تنزيه الله عز وجل تصديقاً لقوله تعالى "ليس كمثله شيء" (11) سورة الشورى

الثاني: التصديق بما جاء في القرآن والسنة الصحيحة، وأنه حق على المعنى الذي أراده الله ورسوله.

الثالث: الاعتراف بالعجز عن معرفة ذات الله عز وجل والإحاطة بوصفه.

الرابع: السكوت عمـا سـكت عليه السـابـقـونـ الأوـلـونـ، والـكـفـ عنـ السـؤـالـ عنـهـ كـمـاـ كـفـواـ.

الخامس: الإمساك عن التصرف في تلك الألفاظ بتفسير أو ترجمة أو استقاء أو تفريع وقياس.

ونسـكـ عنـ تجـريـدـ الـلـفـظـ عـنـ سـيـاقـهـ وـسـيـاقـهـ لـأـنـ كـلـ كـلـمـةـ سـابـقـةـ وـلـاحـقـةـ تـؤـثـرـ فيـ إـفـهـامـ الـمـرـادـ إـذـاـ اـنـتـهـيـناـ إـلـىـ قـوـلـ اللهـ عـزـ وـجـلـ "ـوـهـ الـقـاـهـرـ فـوـقـ عـبـادـهـ"ـ (ـسـوـرـةـ الـأـنـعـامـ 18ـ)ـ فـلـاـ نـقـولـ "ـهـ فـوـقـ عـبـادـهـ"ـ لـأـنـ لـفـظـ الـقـاـهـرـ قـبـلـهـ يـشـيرـ إـلـىـ فـوـقـيـةـ.

(1) انظر شرح جوهرة التوحيد للباجوري 149 طبع في دمشق 1391هـ.

الرتبة والقهر، كما قال تعالى على لسان فرعون "إنا فوقهم قاهرون" (سورة الأعراف 127) ونزع لفظ القاهر يعطى هذا المعنى الذي يحتمله السياق احتمالاً قوياً ويؤهله فوقية غيرها لم يكن ليُنطَن إليها لولا هذا التجريد عن السياق.⁽¹⁾

المسلك الثاني: تفويض الكيفية

ومبني هذا المسلك على إثبات الألفاظ الموهمة وعددها من صفات الله عز وجل وإثبات الكيفية مع نفي العلم بهذه الكيفية وتتفويض العلم بما إلى الله، وهو مشهور في مذهب ابن تيمية رحمه الله⁽²⁾ وينون هذا المسلك على ما ينسبونه إلى الإمام مالك رحمه الله أنه قال: الاستواء معلوم والكيف بجهول.⁽³⁾

المسلك الثالث: التأويل

ويراد به في هذه المسألة القطع بصرف اللفظ عن ظاهره الموهم مع بيان المعنى الذي يُظن أنه المراد⁽⁴⁾ ويقوم هذا المذهب على أساس ذكر منها:

أولاً: أنه لا يجوز صرف اللفظ عن ظاهره إلا عند قيام الدليل القاطع على أن ظاهره محال متنع⁽⁵⁾

ثانياً: يشترط لصحة التأويل أن يكون موافقاً لأساليب اللغة وعرف الاستعمال حارياً على ما يقتضيه لسان العرب وما يفهمونه في خطابهما.⁽⁶⁾

ثالثاً: يشترط لصحة التأويل أن لا يخالف أصلاً ثابتاً⁽⁷⁾ ومن هذا التأويل المخالف تأويل الاستواء بالاستقرار. لأنه لا يخفى أن في الاستقرار تشبيهًا بالمحلوق، ومفارقة لتنزيه الباري عز وجل⁽⁸⁾

وإذا فرغنا من الكلام على هذه المسالك فقد تهيأ المقام لبيان ما اتفق عليه أهل هذه المسالك من الانتساب إلى الإمام مالك رحمه تعالى ومتابعته في هذه المسألة والتحاكم إلى رأيه فيها.

ثانياً: شهادة كبار المحدثين للإمام بما يعزز التحاكم إلى رأيه في هذه المسألة:

لن نطيل بنقل ما اتفق عليه العلماء من إمامية مالك بن أنس وشهادتهم لمن سار على منهجه باتباع السنة والسلف، فالذى يسعنا في هذا المقام أن نكتفى من ذلك برأي بعض المحدثين المشهود لهم في عصرنا بالسلفية أصلة أو اتباعاً.

فمن ذلك أن الحافظ الالكائي^(418هـ) السلفي ترجم للإمام في سياق من رسم بالإمامية في السنة والدعوة والمداية إلى طريق الاستقامة⁽¹⁾

(1) انظر إلحاد العوام لحجة الإسلام الغزالى 64-84. المطبعة الميمنية، مصر، 1309هـ.

(2) انظر درء التعارض 5/234، الرياض، 1391هـ.

(3) انظر مجموع الفتاوى 13/309

(4) انظر شرح الجوهرة، الباجوري 149.

(5) انظر أساس التقديس، الرازى 182، مطبعة البابى الحلبي، مصر، 1354هـ.

(6) انظر شرح الفقه الأكبر، القاري 34 دار الكتب العلمية، بيروت 1970م.

(7) انظر البرهان، الجوبى 1/536 طـ الثانية، القاهرة، 1400هـ..

(8) انظر تعليق الكوثري على تأويل مختلف الحديث 37 دار الجيل، بيروت، 1393 - 1972.

ونقل الحافظ الذهبي السلفي عن كثير من السلف الثناء على مالك بالإمامية والاستقامة. فقال : (هو شيخ الإسلام حجة الأمة إمام دار المحررة.. وعن ابن عبيدة قال: مالك عالم أهل الحجاز وهو حجة زمانه. وقال الشافعي - وصدق وبر- إذا ذكر العلماء فمالك النجم...)

وقال ابن معين (233هـ) مالك من حجج الله على خلقه⁽²⁾

ولعل هذا هو الذي يتسع له المقام في ترجمة الإمام. وما أحوجنا الآن إلى التنقيب عن رأيه في هذه المسألة الأم والتمسك بمذهبها فهو شيخ الإسلام وإمام دار المحررة الذي أجمع العلماء على دينه وعدالته واتباعه السنن.

ثالثاً: رأي الإمام مالك رحمة الله تعالى في هذه المسألة.

نقد ما ينسبونه إلى الإمام من جهة السنن:

من الملاحظ أن المخالفين في هذه المسألة اعتمدوا في فهم رأي الإمام على ما ينسبونه إليه من قوله لذلك السائل : (الاستواء معلوم والكيف مجهول) وتدل هذه العبارة عندهم على إثبات الكيفية وتفويض العلم بما إلى الله عز وجل. وهذا فهم لا يثبت من حيث النقل

ومن الملاحظ أن الروايات تعددت وختلفت في هذه الحادثة الواحدة اختلافاً شديداً. ففي بعضها يعد الاستواء معلوماً وتقابلها روايات يعد فيها الاستواء مجهولاً. وبعضها يعد الكيف مجهولاً ويقابلها روايات تعد الكيف مرفوعاً. ولن أطيل بتخرير هذه الروايات لأن الغرض يتحقق بتعقب ما ذكره الباحث عبد الرزاق البدر. وقد تكلف الباحث في فهم مذهب الإمام مقتضاً على دراسة هذه الحادثة فجمع ما أمكنه الوقوف عليه من هذه الروايات المختلفة المتعارضة. ولم يفرق بين رواية الثقات وروايات من وافقهم من ضعاف الحفظ ومن خالفهم من الضعفاء. بل خلط الجميع خلطاً واحداً وزعم أن ما ضعف من أسانيد هذه الروايات يتقوى بما صح من أسانيدها. وليس هذا من النقد الحدسي في شيء. فالواجب يقتضي مع هذا التعارض أن نعتمد على الأسانيد الصحيحة وأن نعد ما عارضها من باب المنكر أو الشاذ. وأن نفرق بين موافقة الثقات ومخالفتهم، فمن وافقهم فقد فاز بهم الموافقة التي تحرر كسره وتأكد نقله، ومن خالفهم من الضعاف صارت مخالفتهم مؤكداً لتضليل روايته.

ولبيان ذلك نقول: وجدنا سبع روايات عن الإمام تتفق على نفي الكيف عن الله عز وجل. صح ذلك من طريقين عن الإمام. وشهد لها رواية ثلاثة عن الإمام بإسناد جيد في تقوية. ومجموع هذه الروايات الخمسة يشهد لصحة روايتين صالحتين للتقوي والاعتبار. فاجتمع من ذلك سبع روايات تشدد الحكم بالنکارة على الرواية التي تعارضها بإثبات الكيف.

ونبدأ بأصح هذه الأسانيد وهي رواية عبد الله بن وهب⁽³⁾

(1) انظر اعتقاد أهل السنة/29 دار طيبة،الرياض،1402هـ

(2) انظر سير أعلام النبلاء 8-48-95 مؤسسة الرسالة، بيروت، 1413، طـ التاسعة.

(3) هو عبد الله بن وهب بن مسلم القرشي الفهري، أبو محمد. (197هـ) وهو من ثبت الناس في مالك كما في تهذيب الكمال (286 - 277/16)، مؤسسة الرسالة، بيروت، 1980، طـ الأولى.

قال الحافظ البهقي: (أخبرنا أبو عبد الله الحافظ أحمد بن محمد بن إسماعيل بن مهران⁽¹⁾، ثنا أبي⁽²⁾، حدثنا أبو الريحان بن أخي رشدين ابن سعد⁽³⁾ قال: سمعت عبد الله بن وهب يقول: كنا عند مالك بن أنس فدخل رجل فقال: يا أبا عبدالله {الرَّحْمَنُ عَلَى الْعَرْشِ اسْتَوَى} كيف استواؤه؟، قال: فأطرق مالك وأخذته الرضاء، ثم رفع رأسه فقال: "الرحمن على العرش استوى كما وصف نفسه، ولا يقال كيف، وكيف عنه مرفوع، وأنت رجل سوء صاحب بدعة آخر جوهر، قال: فأنخرج)⁽⁴⁾.

وقد صح هذه الرواية الحافظ الذهبي في العلو⁵ فقال: (وساق البيهقي بإسناد صحيح عن أبي الريحان الرشدي عن ابن وهب...). وجود الحافظ ابن حجر إسنادها⁽⁶⁾.

ويليها رواية يحيى بن يحيى التميمي⁽⁷⁾

قال البيهقي رحمه الله: (أخبرنا أبو بكر أحمد بن محمد بن الحارث الفقيه الأصفهاني⁽⁸⁾، أنا أبو محمد عبد الله بن محمد بن جعفر بن حيان المعروف بأبي الشيخ⁽⁹⁾، ثنا أبو جعفر أحمد بن زيرك اليزدي: سمعت محمد بن عمرو بن

(1) أحمد بن محمد بن إسماعيل بن مهران الإماماعيلي النيسابوري أبو الحسن. قال فيه الذهبي في تاريخ الإسلام (187/22): "أبو الحسن الإماماعيلي النيسابوري العدل".

(2) محمد بن إسماعيل بن مهران أبو بكر الإماماعيلي، قال فيه الحاكم: "هو أحد أركان الحديث بنيسابور، كثرة ورحلة واستهارا ... نقة مأمون"، قال إبراهيم ابن أبي طالب: "لم يوجد لنا حديث مالك كالإماماعيلي"، توفي سنة (295هـ)، انظر: سير أعلام النبلاء (117/14 - 118).

(3) أبو الريحان هو سليمان بن داود بن حماد المهرمي، وجده حماد بن سعد أخو رشدين بن سعد، توفي سنة (253هـ). نقل المزي في تهذيب الكمال توثيقه عن النسائي (409/11 - 410).
 (4) الأسماء والصفات 515.

(5) العلو⁶ (138/1) مكتبة أصوات السلف، الرياض، 1995، طـ الأولى.

(6) فتح الباري (406, 407/13) دار المعرفة، بيروت، 1379.

(7) هو يحيى بن يحيى بن بكر التميمي أبو زكريا النيسابوري (226هـ). وثقة أحمد وابن راهويه والنمسائي وغيرهم. انظر تهذيب الكمال (32/31 - 37).

(8) أبو بكر أحمد بن محمد بن عبد الله بن الحارث الفقيه التميمي الأصفهاني، قال فيه الذهبي في تاريخ الإسلام (281/32): "الزاهد المقرئ النحوي المحدث ...، وكان إماماً في العربية".

(9) أبو محمد عبد الله بن محمد بن جعفر بن حيان المعروف بأبي الشيخ، قال فيه الخطيب البغدادي: "كان أبو الشيخ حافظاً ثبتاً متقناً"، توفي سنة (369هـ)، انظر: سير أعلام النبلاء (277/16 - 279).

النصر النيسابوري⁽¹⁾ يقول: سمعت يحيى بن يحيى يقول: كنا عند مالك بن أنس فجاء رجل فقال: يا أبا عبد الله {الرَّحْمَنُ عَلَى الْعَرْشِ اسْتَوَى} فكيف استوى؟، قال: فأطرق مالك رأسه حتى علاه الرضاء ثم قال: "الاستواء غير مجهول، والكيف غير معقول، والإيمان به واجب، والسؤال عنه بدعة، وما أراك إلَّا مبتداً". فأمر به أن يخرج⁽²⁾.

وذكرها الحافظ الذهبي ثم قال : (هذا ثابت عن مالك)⁽³⁾.

وهذه الرواية توافق الرواية السابقة التي قال فيها (والكيف عنه مرفوع) وهي تدل على نفي الكيف عن الله وصفاته. كما نبه عليه أتباع الإمام، من ذلك قول القرافي: (ومعنى قول مالك الاستواء غير مجهول أن عقولنا دلتنا على الاستواء اللاقن بالله وحاله وعظمته وهو الاستيلاء دون الحلوس ونحوه مما لا يكون إلا في الأحشاء. قوله والكيف غير معقول معناه أن ذات الله لا توصف بما وضعت له العرب لفظ كيف، وهو الأحوال المتنقلة والميئات الجسمية.. فلا يعقل ذلك في حقه لاستحالته في جهة الربوبية⁽⁴⁾ ويليها رواية سفيان بن عيينة⁽⁵⁾ ورجاها ثقات.

قال القاضي عياض: "قال أبو طالب المكي: (كان مالك - رحمه الله - أبعد الناس من مذاهب المتكلمين، وأشدّهم بُغضًا للعراقيين، وأزرمَّهم لسنة السالفين من الصحابة والتابعين، قال سفيان بن عيينة: سأَلَ رجُلٌ مالكًا فَقَالَ: {الرَّحْمَنُ عَلَى الْعَرْشِ اسْتَوَى} كَيْفَ اسْتَوَى يَا أَبَا عَبْدِ اللَّهِ؟، فَسَكَتَ مَالِكٌ مُلِيًّا حَتَّى عَلَاهُ الرِّضَاءُ، وَمَا رَأَيْنَا مَالِكًا وَجَدَ مِنْ شَيْءٍ وَجَدَهُ مِنْ مَقَالَتِهِ، وَجَعَلَ النَّاسَ يَنْظَرُونَ مَا يَأْمُرُ بِهِ، ثُمَّ سُرِّيَ عَنْهُ فَقَالَ: "الاستواء منه معلوم، والكيف منه غير معقول، والسؤال عن هذا بدعة، والإيمان به واجب، وإن لرأْنُوك ضالًاً، أخرجوه". فناداه الرجل: يَا أَبَا عَبْدِ اللَّهِ، وَاللَّهُ الَّذِي لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ، لَقَدْ سَأَلْتُ عَنْ هَذِهِ الْمَسَأَلَةِ أَهْلَ الْبَصَرَةِ وَالْكُوفَةِ وَالْعَرَاقِ، فَلَمْ أَجِدْ أَحَدًا وُفِّقَ لِمَا وُفِّقَ لَهُ⁽⁶⁾. ثم رواية محمد بن النعمان بن عبد السلام التيمي⁽⁷⁾.

أخرجها أبو الشيخ الأنصاري في كتابه طبقات المحدثين بسنده عنه أنه قال: (أتى رجل مالك بن أنس فقال: {الرَّحْمَنُ عَلَى الْعَرْشِ اسْتَوَى} كَيْفَ اسْتَوَى؟، قال: فأطرق، وجعل يعرق، وجعلنا ننتظر ما يأمر به، فرفع رأسه، فقال: "الاستواء

(1) أبو علي محمد بن عمرو بن النصر الجرجي النيسابوري، قال الذهبي في تاريخ الإسلام (282/22): "وكان صدوقاً مقولاً".

(2) الأسماء والصفات 515. وانظر الاعتقاد (ص: 56).

(3) العلو (139/1).

(4) الذخيرة لشهاب الدين أحمد القرافي 13/242 دار الغرب الإسلامي، طـ الأولى 1994م.

(5) هو الإمام الحافظ سفيان بن عيينة بن أبي عمران، أبو محمد الكوفي ثم المكي. انظر ترجمته في التقريب (رقم: 2464).

(6) ترتيب المدارك للقاضي عياض (39/2)

(7) أبو عبد الله التيمي الأصبهاني. قال عنه الذهبي: "شيخ أصبهان، وابن شيخها، وأبو شيخها عبد الله" ، تاريخ الإسلام (ص: 475).

منه غير مجهول، والكيف منه غير معقول، والإيمان به واجب، والسؤال عنه بدعة، وما أراك إلا ضالاً، آخر جوه من داري⁽¹⁾

وقد ساعدنا الدكتور البدر على قبولها فقال : (إسنادها جيد).
ثم رواية الإمام سحنون⁽²⁾ عن بعض أصحاب مالك.

قال ابن رشد في البيان والتحصيل : (قال سحنون: أخبرني بعض أصحاب مالك أنه كان قاعداً عند مالك فأتاه رجل فقال: "يا أبا عبد الله مسألة؟" فسكت عنه ثم قال له: مسألة؟، فسكت عنه، ثم عاد فرفع إليه مالك رأسه كالمخيب له، فقال السائل: يا أبا عبد الله: {الرَّحْمَنُ عَلَى الْعَرْشِ اسْتَوَى}، كيف كان استوازه؟ فطأطاً مالك رأسه ساعة ثم رفعه، فقال: "سألت عن غير مجهول، وتكلمت في غير معقول، ولا أراك إلا امرأ سوء، آخر جوه".⁽³⁾

ويلي هذه الروايات روایات صاحبتان للاعتبار

الأولى رواية حضر بن ميمون⁽⁴⁾

آخر جوها الإمام أبو إسماعيل الصابوني بسنده عنه أنه قال: سئل مالك بن أنس عن قوله: {الرَّحْمَنُ عَلَى الْعَرْشِ اسْتَوَى} كيف استوى؟، قال: الاستواء غير مجهول، والكيف غير معقول، والإيمان به واجب، والسؤال عنه بدعة، وما أراك إلا ضالاً، وأمر به أن يخرج من مجلسه⁽⁵⁾.
والثانية: رواية بشّار الخفاف الشيباني⁽⁶⁾.

نقل الحافظ المزري في تهذيب الكمال عن ابن ماجه في التفسير أنه خرج هذه الرواية فقال: (حدثنا علي بن سعيد⁽⁷⁾، قال: حدثنا بشّار الخفاف أو غيره، قال: "كنت عند مالك بن أنس فأتاه رجل... وذكره"⁽⁸⁾. وذكرها أبو المظفر السمعاني في تفسيره من غير شك في روایتها عن بشّار الخفاف⁽⁹⁾)

(1) طبقات المحدثين بأصابهان (214/2).

(2) سحنون: هو الإمام العلامة فقيه المغرب، أبو سعيد عبد السلام بن حبيب بن حسان التتوخي، قاضي القิروان، وصاحب المدونة. (240هـ). انظر: السير للذهبي (12 - 63/12).

(3) البيان والتحصيل (367/16 - 368).

(4) هو جعفر بن ميمون التميمي أبو علي، ويقال: أبو العوام الأنماطي. قال عنه أحمد: "ليس بقوى في الحديث"، ونحوه عن النسائي. انظر: تهذيب الكمال (114، 115/5).

(5) عقيدة السلف أصحاب الحديث (ص: 38).

(6) هو بشّار بن موسى الخفاف الشيباني أبو عثمان تكلّم فيه البخاري ويعقوب بن معين، وأبو داود، والنسيائي وعلي بن المديني، وغيرهم. انظر: تهذيب الكمال (4/85 - 90).

(7) هو علي بن سعيد النسوبي أو النسائي، قال في التقريب: "صدق صاحب حديث".

(8) (90/4)، و (449/20).

(9) تفسير السمعاني (320/3).

فهذه الروايات تتضاد على نفي الكيف وتشدد الخطب على من خالف في إثباته. وهذه المخالفة جاءت في روايتين

الأولى: في إحدى الروايات عن مهدي بن جعفر⁽¹⁾

أخرجها الحافظ أبو نعيم في الحلية بسنده عنه وفيها أن الإمام قال "الكيف منه غير معقول، والاستواء منه غير مجهول⁽²⁾. وفي رواية: "الكيف غير معقول"⁽³⁾.

وقد ساعدنا البدر على الاعتراف باضطراب مهدي بن جعفر في هذه الرواية فقال: (ومهدي بن جعفر صدوق له أوهام وقد اضطرب في روايته لهذه القصة، فرواهما مرّة عن شيخه جعفر بن عبد الله عن مالك، ورواهما مرّة أخرى عن شيخه جعفر عن رجل عن مالك، ورواهما مرّة ثالثة عن مالك مباشرة)⁽⁴⁾ واضطرب في متن الرواية أيضاً: فمرة يكون الاستواء غير مجهول ومرة يكون مجهولاً. ومرة يكون الكيف مجهولاً ومرة يكون غير معقول.

فهذا اضطراب لا يحتمل ولو من غير تقدير مخالفته للثقات، فكيف يكون حالها مع الإضطراب ومخالفة الثقات؟ وكيف يصح في النقد قول الباحث (وهذا اضطراب الذي في هذه الطريقة لا ينفي صحة القصة؛ لأنّها قد جاءت من طرق أخرى تعضدها وتقوّيها)⁽⁵⁾ وكيف يتقوى المضطرب برواية الثقات وهو يخالفهم! فالصواب أن نقبل من هذه الروايات الرواية التي وافق فيها الحفاظ، وأن ندع ما خالفهم فيها. لأنّها رواية منكرة مضطربة. والرواية الثانية رواية سريج بن النعمان⁽⁶⁾ عن عبد الله بن نافع.

أخرجها الحافظ ابن عبد البر بسنده عن سريج بن النعمان، قال: حدثنا عبد الله بن نافع، قال: قال مالك بن أنس: "الله عز وجل في السماء وعلمه في كلّ مكان، لا يخلو منه مكان، قال: وقيل لمالك: {الرَّحْمَنُ عَلَى العَرْشِ اسْتَوَى} كيف

(1) هو مهدي بن جعفر بن جيئان بن بهرام الرملي، أبو محمد. قال فيه ابن حجر: "صدق له أوهام" كما في التقريب له (برقم: 6979).

(2) الحلية لأبي نعيم (325,326/6)، ورواه الذهبي في السير (100/8) من طريق أبي نعيم.

(3) عقيدة السلف أصحاب الحديث (ص:38).

(4) انظر "الأثر المشهور" ص 3-4

(5) انظر نفس المصدر ص 16

(6) سريج بن النعمان بن مروان الجوهرى المؤوى، أبو الحسين وثقة يحيى بن معين، والعجلان، وأبو داود، وغيرهم. وهو ثقة يفهم قليلاً انظر: تهذيب الكمال للمزي (218/10).

استوى؟، فقال مالك - رحمه الله - : استواه معقول، وكيفيته مجحولة⁽¹⁾، وسؤالك عن هذا بدعة، وأراك رجل سوء⁽²⁾.

وهذه المخالفة إن كانت من سريح فلا تتحمل ولا تصمد أمام روایات الحفاظ التي توافق العقل والنقل والتزير. ومثل ذلك إن كانت من عبد الله بن نافع⁽³⁾

والحاصل أن هذه الروایات اختلفت في ذكر هذه القصة الواحدة، فعدل القول في مثل هذه الحال أن نعتمد على الروایات الصحيحة. فلا تنسب إلى الإمام موقفاً يعتمد على المنكر ويغفل الصحيح، هذا إذا كان منهج الإمام في هذه المسألة لا يمكن استبيانه إلا من هذه الحادثة. فكيف إذا كان يصح عن الإمام ما يشهد لفهمنا لهجه ويخالف ما ينسب إليه المخالف.

ثانياً: نفي الكيف هو المشهور المعروف من مذهب السلف، والذي يليق بالإمام أن يتفق مع الأئمة والسلف في هذه المسألة. ولم نسمع أحداً ينسب إلى الإمام مخالفة في هذه المسألة.

ثالثاً: من المعروف أن من أتباع الإمام لم يرضوا بهذا المنهج الذي ينسب إلى الإمام. وهم أولى بالإمام وأعرف بمذهبه من غيرهم ، بل اختص المالكية من بين المذاهب الأربعة بالبراءة من الخوض في المتشابه. قال ابن السبكي: (أنا أعلم أن المالكية كلهم أشاعرة لا أستثنى أحداً والشافعية غالبيهم أشاعرة لا أستثنى إلا من لحق منهم بتجسيم أو اعتزال من لا يعبأ الله به، والحنفية أكثرهم أشاعرة أعني يعتقدون عقد الأشعري لا يخرج منهم إلا من لحق منهم بالمعزلة، والحنابلة أكثر فضلاء متقدميهم أشاعرة لم يخرج منهم عن عقيدة الأشعري إلا من لحق بأهل التجسيم)⁽⁴⁾

(1) ومثل هذه الروایة بهذا اللفظ لم أجدها منقولة بسند صحيح عن أحد من السلف. ووجدتها بسند موضوع عن وہب بن منبه وهو من مسلمة أهل الكتاب يزعم أنه نقلها من التوراة أخرجه أبو الشيخ في العظمة 2/706 بسند حکم بوضعه الذهبي في العلو 1/125 وحكم برکاكة متنه أيضاً.

(2) التمهيد (138/7)

(3) روى عن مالك رجلان بهذا الاسم: أحدهما: عبد الله بن نافع الصائغ (ت 206هـ). والثاني: عبد الله بن نافع حفيد ثابت بن عبد الله بن الزبير بن العوام، ولذلك يقال له: الزبيري، كما يُعرف بعد عبد الله بن نافع الصغير (ت 216هـ). قال الذهبي في السير (10/372): "وكثيراً ما تختلط روایتهم عند الفقهاء حتى لا علم عند أكثرهم بأنهما رجلان"، وقال الحافظ ابن حجر في التقريب في الصائغ: "ثقة صحيح الكتاب في حفظه لين"، وقال في الزبيري: "صدوق". وكل واحد من هذين الرجلين لا يحتمل منه مخالفة من ذكرناهم من الحفاظ.

(4) طبقات الشافعية الكبرى 3/371-377 وانظر كلام الحافظ ابن عساكر في تبيين كذب المفترى

رابعاً: لو سلمنا بصحة الرواية التي نسبوها إلى الإمام فلا نرضى بأن يجعل هذه العبارة شاهداً وحيداً على منهج الإمام. فقد صح عن الإمام أقوالٌ وموافقٌ في هذه المسألة تساعد على فهم منهجه فمن ذلك نفيه عن التحديد بهذه الأحاديث الموثمة كما حكاه عنه القاضي عياض.

ونقل الحافظ الذهبي عن ابن القاسم أنه قال: (سألت مالكا عمن حدث بالحديث الذين قالوا "إن الله خلق آدم على صورته" والحديث الذي جاء "إن الله يكشف عن ساقه" وأنه "يدخل يده في جهنم حتى يخرج من أراد" فأنكر مالك ذلك إنكاراً شديداً وفني أن يحدث بها أحد)⁽¹⁾

وقد حاول الذهبي أن يبرر هذا الإنكار فقال: (أنكر الإمام ذلك لأنه لم يثبت عنده ولا اتصل به فهو معذور... فقولنا في ذلك وبايه الإقرار والإصرار وتفويض معناه إلى قائله الصادق المعصوم)

وهذا توجيه فيه نظر لأن السائل جمع هذه الأخبار المشابهة ولم يسأل عن أسانيدها بل سأله عن المتون، ولا يخفى أن ضعف الرواية لا يستوجب الإنكار الشديد من الإمام على من حدث بها، ومن المعروف في مناهج الحديثين أن الحديث يبرأ من ضعف الحديث بذكر إسناده، وليس من منهجهم النهي عن التحديد بغير الصحيح، وإنما يستحق هذا الإنكار إذا خيف على العامة الخوض فيها وعدم ردها إلى الحكمات من أدلة التنزية.

خامساً: تتضح ملامح منهج الإمام من موقعه الصارم من الخوض في هذه النصوص فقد اشتد حاله لما سمع سؤال السائل فاقتصر في جوابه وزجره ونص على أن مجرد السؤال يعد بدعة موجبة لسخط العالم على السائل وطرده، فما بالنا من خاض في هذه النصوص وحملها على غير ما تعارفت عليه العرب في خطابها وزاد على ذلك بإثبات الكيف؟

سادساً: ومن المؤثر عن الإمام ما يوافق فهمنا لمذهبة وقد نص الحافظ الذهبي على صحته عن الإمام فقال: (والمحفوظ عن مالك رحمه الله رواية الوليد بن مسلم أنه سأله عن فقال أمروها كما جاءت بلا تفسير)⁽²⁾. وهذا المذهب المخالف لم يلتزم بإمارتها كما جاءت بل زاد على تفسيرها لما تصرف فيها بما يخالف أساليب العربية.

سابعاً: فهمنا لمنهج الإمام هو الذي ينسجم مع ما يعرف به في مجلسه.

قال الذهبي: (كان مجلسه مجلس وقار وحمل قال وكان رجالاً مهيباً نبيلاء ليس في مجلسه شيء من المرأة واللغط وكان الغرباء يسألونه عن الحديث فلا يجيب إلا في الحديث بعد الحديث...).

وعن ابن وهب سمعت مالكا يقول ليس هذا الجدل من الدين بشيء...

وعن ابن وهب قال قيل لمالك ما تقول في طلب العلم قال حسن جميل لكن انظر الذي يلزمك من حين تصبح إلى أن ثمسي فالزمه)⁽³⁾

وهذا الذي ينسبونه إلى الإمام لا يكتفي بالحديث بل يزيد عليه بقوله له ساق وله أصابع ونحوها ويتعدى إلى إثبات الكيفية وبملاها جدالاً ولغطاً في ما لا يلزم أحداً من المسلمين من مهده إلى قبره. وحال عامة المسلمين يشهد بعقولتهم

(1) سير أعلام النبلاء /8-103-104

(2) نفس المصدر 105/8

(3) انظر سير أعلام النبلاء /8-65-97

عن هذه الأخبار ولم يطعن أحد في إيمانهم وما علمنا أحداً من السلف في نشره لدين الله دعا الخلق إلى إثبات الساق والأصابع ونحوها.

ثامناً: اختار الإمام التأویل في بعض هذه الأخبار. ولا يخفى أن ثبوت التأویل في خبر واحد يعارض بالكلية مذهب من عد التأویل تعطیلاً وإلحاداً في صفات الله عز وجل. وفي المقابل لا يتعارض اختيار التأویل في موضع مع اختيار التفویض في موضع آخر.

ومن تأویل الإمام ما نقله الحافظ الذهبي عن حبيب بن أبي حبيب أنه قال: (حدثني مالك قال "يتنزل ربنا تبارك وتعالى"⁽¹⁾ : يتنزل أمره فاما هو فدائما لا يزول...)

وننتهي إلى القول بأنه حق على كل من ادعى الانتساب إلى الإمام وشهد له بالإمامية واتباع السنة واستشهاد بالنقل عنه في هذه المسألة أن يحرر نقله عنه وأن يتجرد في الفهم عنه. وحق على من يتنسب إلى السلف ويترشّف بموافقة أهل الحديث أن يتحقق قبل أن يسرف على نفسه بالطعن على مذهب لا يصح عن السلف ولا عن أكابر الحدّثين غيره. ولا يستقيم مع العقل والنقل واللغة غيره.

وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين
والصلوة والسلام على أشرف الأنبياء والمرسلين
سيدينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين